



مركز الميزان لحقوق الإنسان
AI MEZAN CENTER FOR HUMAN RIGHTS

الأوضاع الاجتماعية
و موازنة وزارة العمل والشئون الاجتماعية لعام ٢٠٠٥

٢٠٠٥ ديسمبر

مقدمة

عاني الشعب الفلسطيني الويلات خلال انتفاضة الأقصى التي اندلعت في ٢٨ سبتمبر ٢٠٠٠ وذلك بفعل الاعتداءات الإسرائيلية المتواصلة. حيث قامت قوات الاحتلال الإسرائيلي بتدمير بنية المجتمع الفلسطيني، ومؤسساته، وقطعت أوصاله، وأحكمت حصارها عليه، وأمعنت في تدمير مقومات اقتصاده، مما أدى إلى تدهور أوضاعه على كافة الأصعدة، حيث نفشت ظاهرتي الفقر والبطالة وانخفض دخل الأسرة وقل إنفاقها وارتفعت نسبة الإعاقة.

ألفت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتدهرة في الأراضي الفلسطينية مزيد من المسؤولية على كافة الجهات المعنية بتحسين أوضاع المواطنين خاصة وزاري العمل والشؤون الاجتماعية، لتقديم المساعدات وتوفير فرص العمل للمواطنين. وذلك لحماية الشرائح المتضررة من إجراءات الاحتلال، تقوية ما يمكن من العناصر، التي تدعم قدرة هذا الشعب على الصمود في مواجهة الأضرار، ويعزز على الاستقرار الاجتماعي، وعلى تأمين المتطلبات المعيشية الضرورية، ويوفر الحماية للمواطنين من الفاقة والفقر، وتخفيف عبء البطالة، وتوفير بعض الدخل للأسر الفلسطينية، وتأمين احتياجات خاصة ونوعية للمتضررين جسدياً من جرحى ومعاقين وأسر شهداء ومعاقلين.

يلعب حجم المخصصات المالية لوزاري العمل والشؤون الاجتماعية والتي أصبح يطلق عليها في الوقت الحالي وزارة العمل والشؤون الاجتماعية رغم استقلال عمل كل منها عن الأخرى، دوراً مهماً في دعم قدرة كل من الوزارتين على القيام بالمهام الملقاة على عاتقهما فكل ما زادت المخصصات المالية خاصة في جانب النفقات الرأسمالية والتطويرية وجانب النفقات التحويلية فيما يتعلق الإنفاق على المساعدات والإعانات وصندوق الرعاية الاجتماعية. كلما عزز ذلك من قدرة الوزارتين على القيام بمهامهن على الوجه المطلوب.

كما أنه ونظراً للأوضاع الصعبة التي يمر بها الشعب الفلسطيني من الواجب أن يكون هناك قانون تأمينات اجتماعية يوفر الضمان الاجتماعي قدر المستطاع للمواطنين.

سيتناول التقرير، الحق في الضمان الاجتماعي في المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وفي التشريع الفلسطيني. كما سيتم التطرق إلى واقع الأوضاع الاجتماعية في الأراضي الفلسطينية. من ثم سيعمد التقرير إلى تحليل موازنة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لعام ٢٠٠٥ للتعرف على مدى ملائمة المخصصات المالية لواقع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الأراضي الفلسطينية.

أولاً: الحق في الضمان الاجتماعي

يعتبر الحق في الضمان الاجتماعي حق من حقوق الإنسان، التي كفلته المعايير الدولية لحقوق الإنسان. بالإضافة للعديد من التشريعات الوطنية. وللتعرف على المعايير الدولية والتشريع الوطني الفلسطيني وحمايتها للحق في الضمان الاجتماعي يمكن الإشارة إلى ما يلي:

- المعايير الدولية لحقوق الإنسان والحق في الضمان الاجتماعي

يقع على عاتق كل دولة أي كان نظامها السياسي أو الاجتماعي أو الاقتصادي ضمان حق مواطنيها في العمل وبقانون تأميمات اجتماعية يوفر لهم الضمان الاجتماعي وقد جاءت العديد من الاتفاقيات والمواثيق والإعلانات والآئمدة الدولية لتتأكد ذلك من خلال تضمين هذه الصكوك العديد من النصوص بشأن الضمان الاجتماعي وذلك كما يلي:

١- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^١

تضمن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان العديد من الأحكام والنصوص الخاصة بحق الأفراد في الضمان الاجتماعي وذلك كما يلي:

* المادة : ٢٢

" لكل شخص، بوصفه عضواً في المجتمع، حق في الضمان الاجتماعي، ومن حقه أن توفر له، من خلال المجهود القومي والتعاون الدولي، وبما يتفق مع هيكل كل دولة ومواردها، الحقوق الاقتصادية والاجتماعية الثقافية التي لا غنى عنها لكرامته ولتنامي شخصيته في حرية".

* المادة : ٢٣

١. لكل شخص حق في العمل، وفي حرية اختيار عمله، وفي شروط عمل عادلة ومرضية، وفي الحماية من البطالة.

٢. لجميع الأفراد، دون أي تمييز، الحق في أجر متساوٍ على العمل المتساوي.

٣. لكل فرد يحصل على مكافأة عادلة ومرضية تكفل له ولأسرته عيشة لائقة بالكرامة البشرية، وتستكمل، عند الاقتضاء، بوسائل أخرى للحماية الاجتماعية.

٤. لكل شخص حق إنشاء النقابات مع آخرين والانضمام إليها من أجل حماية مصالحه.

* المادة : ٢٤

لكل شخص حق في الراحة وأوقات الفراغ، وخصوصاً في تحديد معقول لساعات العمل وفي إجازات دورية ماجورة.

* المادة : ٢٥

١. لكل شخص حق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة والرفاهة له ولأسرته، وخاصة على صعيد المأكل والملابس والمسكن والرعاية الطبية وصعيد الخدمات الاجتماعية الضرورية، ولله الحق في ما يأمن به الغواص في حالات البطالة أو المرض أو العجز أو الترمل أو الشيخوخة أو غير ذلك من الظروف الخارجية عن إرادته والتي تفقده أسباب عيشه".

٢. للأمومة والطفولة حق في رعاية ومساعدة خاصتين. ولجميع الأطفال حق التمتع بذات الحماية الاجتماعية سواء ولدوا في إطار الزواج أو خارج هذا الإطار".

٢- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^٢

تضمن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية العديد من الأحكام الخاصة بحق الأشخاص في الضمان الاجتماعي وحماية أسرهم وذلك على النحو التالي:

* المادة ٦:

١. تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بالحق في العمل، الذي يشمل ما لكل شخص من حق في أن تتاح له إمكانية كسب رزقه بعمل يختاره أو يقبله بحرية، وتقوم باتخاذ تدابير مناسبة لصون هذا الحق.
٢. يجب أن تشمل التدابير التي تتخذها كل من الدول الأطراف في هذا العهد لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق توفير برامج التوجيه والتدريب التقنيين والمهنيين والأخذ في هذا المجال بسياسات وتقنيات من شأنها تحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية مطردة وعالة كاملة ومنتجة في ظل شروط تضمن للفرد الحريات السياسية والاقتصادية الأساسية".

* المادة ٧:

تعترف الدول الأطراف في هذا العهد بما لكل شخص من حق في التمتع بشروط عمل مرضية تكفل على الخصوص:

(أ) مكافأة توفر لجميع العمال كحد أدنى:

- ١- أجراً منصفاً، ومكافأة متساوية لدى تساوي قيمة العمل دون أي تمييز على أن يضمن للمرأة خصوصاً تتمتعها بشروط عمل لا تكون أدنى من تلك التي يتمتع بها الرجل وتقاضيها أجراً يساوي أجراً الرجل لدى تساوي العمل،
 - ٢- عيشاً كريماً لهم ولأسرهم طبقاً لأحكام هذا العهد،
- (ب) ظروف عمل تكفل السلامة والصحة،
- (ج) تساوي الجميع في فرص الترقية داخل عملهم إلى مرتبة أعلى ملائمة، دون إخضاع ذلك إلا لاعتباري الأقدمية والكفاءة،
- (د) الاستراحة وأوقات الفراغ والتحديد المعقول لساعات العمل والإجازات الدورية المدفوعة الأجر، وكذلك المكافأة عن أيام العطل الرسمية".

* المادة ٩:

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في الضمان الاجتماعي، بما في ذلك التأمينات الاجتماعية".

* المادة ١٠:

تقر الدول الأطراف في هذا العهد بما يلي:

١. وجوب منح الأسرة، التي تشكل الوحدة الجماعية الطبيعية والأساسية في المجتمع، أكبر قدر ممكن من الحماية والمساعدة، وخصوصاً لتكوين هذه الأسرة وطوال نهوضها بمسؤولية تعهد و التربية الأولاد الذين تعيلهم. ويجب أن ينعقد الزواج برضاء الطرفين المزمع زواجهما رضا لا إكراه فيه.
٢. وجوب توفير حماية خاصة للأمهات خلال فترة معقولة قبل الوضع وبعده؛ وينبغي منح الأمهات العاملات، أثناء الفترة المذكورة، إجازة ماجورة أو إجازة مصحوبة باستحقاقات ضمان اجتماعي كافية.
٣. وجوب اتخاذ تدابير حماية ومساعدة خاصة لصالح جميع الأطفال والراهقين دون أي تمييز بسبب النسب أو غيره من الظروف. ومن الواجب حماية الأطفال والراهقين من الاستغلال الاقتصادي والاجتماعي. كما يجب جعل القانون يعاقب على استخدامهم في أي عمل من شأنه إفساد أخلاقهم أو

الإضرار بصحتهم أو تهديد حياتهم بالخطر أو إلحاق الأذى بنموهم الطبيعي. وعلى الدول أيضاً أن تفرض حدوداً دنياً للسن يحظر القانون استخدام الصغار الذين لم يبلغوها في عمل مأجور ويعاقب عليه".

* المادة ١١:

١. تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل شخص في مستوى معيشة كافية له ولأسرته، يوفر ما يفي بحاجتهم من الغذاء والكساء والمأوى، وبمفه في تحسين متواصل لظروفه المعيشية. وتتعهد الدول الأطراف باتخاذ التدابير اللازمة لإنفاذ هذا الحق، معترفة في هذا الصدد بالأهمية الأساسية للتعاون الدولي القائم على الارتباط الحر.

٢. واعترافاً منها بما لكل إنسان من حق أساسي في التحرر من الجوع، تقوم الدول الأطراف في هذا العهد، بمجهودها الفردي وعن طريق التعاون الدولي، باتخاذ التدابير المشتملة على برامج محددة ملموسة واللزامية لما يلي:

(أ) تحسين طرق إنتاج وحفظ وتوزيع المواد الغذائية عن طريق الاستفادة الكلية من المعارف التقنية والعلمية ونشر المعرفة بمبادئ التغذية واستحداث أو إصلاح نظم توزيع الأراضي الزراعية بطريقة تكفل أفضل إئماء للموارد الطبيعية وانتفاع بها؛

(ب) تأمين توزيع الموارد الغذائية العالمية توزيعاً عادلاً في ضوء الاحتياجات، يضع في اعتباره المشاكل التي تواجهها البلدان المستوردة للأغذية والمصدرة لها على السواء".

* المادة ١٢ :

١- تقر الدول الأطراف في هذا العهد بحق كل إنسان في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه.

٢- تشمل التدابير التي يتعين على الدول الأطراف في هذا العهد اتخاذها لتأمين الممارسة الكاملة لهذا الحق تلك التدابير اللازمة من أجل :

(أ) العمل على خفض معدل موتى المواليد ومعدل وفيات الرضع وتأمين نمو الطفل نمواً صحياً؛

(ب) تحسين جميع جوانب الصحة البيئية والصناعية؛

(ج) الوقاية من الأمراض الوبائية والمتقطنة والمهنية والأمراض الأخرى وعلاجها ومكافحتها؛

(د) تهيئة ظروف من شأنها تأمين الخدمات الطبية والرعاية الطبية للجميع في حالة المرض".

- الضمان الاجتماعي في فلسطين

يعد قانون التأمينات الاجتماعية رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ هو القانون الساري في فلسطين فيما يتعلق في التأمينات الاجتماعية. و تحدد المادة الثانية من هذا القانون أنواع التأمينات التي يغطيها القانون، حيث نصت المادة على أن "ينظم هذا القانون الأحكام الخاصة بما يلي:

(١) تأمين إصابات العمل.

(٢) تأمين الشيخوخة وتأمين العجز والوفاة الطبيعيين.

نظراً للأوضاع الصعبة التي يمر بها الشعب الفلسطيني من الواجب أن يوجد قانون تأمينات اجتماعية يوفر الضمان الاجتماعي لأكبر شريحة ممكنة من المواطنين. كما أن التأمين لكي يؤدي غرضه، يجب أن يكون شاملًا لكل المخاطر التي قد يتعرض لها العامل، وذلك حفاظاً على المجتمع وصوناً لكرامة أفراده، وتحقيقاً للرعاية والعدل الجماعي، وحافظاً على حقوق المرأة أثناء فترة الحمل والولادة، وتحقيقاً للمساواة الاجتماعية.

لذا من المفترض أن ينظم هذا القانون الأحكام الخاصة بما يلي:

- تأمين إصابات العمل وأمراض المهنة.
- تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة.
- تأمين المرض والأمومة.
- تأمين البطالة.
- تأمين التعويضات العائلية.

إذ أنه لا يوجد مبرر قانوني للقفز عن كل هذه التأمينات، بل على القانون أن يوفر الحماية المطلوبة لتلك المخاطر من خلال نصوص واضحة ومن ثم يصير إلى البحث في الآليات الكفيلة بتطبيق القانون نفسه. إننا ندرك تماماً أن إعمال القانون كما هو مقترن بشكل كامل، يتطلب موارد كبيرة ولكن يجب أن لا يشكل هذا مبرراً من أي نوع كان للتحلّل من الحماية المطلوبة التي يجب أن يوفرها. وعليه فإن تبني قانون يضم جميع جوانب الضمان الاجتماعي هو المسألة الأهم ويتبّعه البحث الجاد والعملي في إيجاد آليات تطبيقه كاعتماد مبدأ التطبيق التدريجي للقانون (كما هو الحال في قانون الخدمة المدنية). إن المشكلة ليست في الموارد من الناحية الكمية فقط، بل إن الأهم هو الاستثمار الأفضل لما هو متوفّر من موارد لإنفصال القانون. إن مشكلة عدم الاستثمار الأفضل للموارد المتاحة تلقي بظلالها على كل القطاعات التي تمس الحقوق الاقتصادية والاجتماعية من تعليم وصحة وبدون شك الضمان الاجتماعي.^٣

ثانياً: واقع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الأراضي الفلسطينية

قبل الحديث عن موازنة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لعام ٢٠٠٥، سيتم التطرق إلى واقع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الأراضي الفلسطينية، ليسهل التعرف على مدى ملائمة وكفاية هذه الموازنة للنهوض للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين. لذا من المهم الإشارة إلى عدد من المؤشرات على النحو التالي:

١- دخل الأسرة

يعد الدخل الشهري، المتمثل بجميع المبالغ النقدية والعينية التي حصل عليها أفراد الأسرة من جميع مصادر الدخل خلال شهر، المصدر الأساسي التي تعتمد عليه الأسر الفلسطينية لسد احتياجاتها الأساسية. والتراجع في قيمة دخل الأسرة يعني تخفيض الأسرة لإنفاقها ما يؤثر سلباً على قدرتها على إشباع حاجاتها.

تراجع متوسط الدخل الشهري في الأراضي الفلسطينية بمقدار كبير، وذلك عند مقارنة الفترة التي سبقت انفلاحة الأقصى بقليل مع الربع الثاني من العام ٤ ، حيث انخفض متوسط الدخل الشهري من ٢٥٠٠ إلى ١٦٠٠ شيكل بمقدار ٢٠% في الأراضي الفلسطينية، ومن ٣٠٠٠ إلى ٢٠٠٠ شيكل بمقدار ٣٣,٣% في الضفة الغربية. ومن ١٥٠٠ إلى ١٢٠٠ شيكل بمقدار ٢٠% في قطاع غزة.^٤ أدى هذا الانخفاض إلى زيادة تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وزيادة أعداد الفقراء، وارتفاع نسبة الإعاقة، وانخفاض مستويات المعيشة، وفقدان الأمن الغذائي، والاجتماعي بصورة كبيرة في المجتمع الفلسطيني.

٢- البطالة

أثرت السياسات الإسرائيلية تجاه الأراضي الفلسطينية بشكل عام و إغلاق المعابر على وجه الخصوص، سلبياً على الحياة الاقتصادية، حيث قامت إسرائيل بفرض قيود مشددة على حركة الأفراد والبضائع بين شطري الوطن في الضفة الغربية وقطاع غزة، وبين تلك الأراضي وإسرائيل. بالإضافة إلى تعطل حركة التبادل التجاري الفلسطيني مع العالم الخارجي. الأمر الذي أدى إلى تضرر كافة القطاعات الاقتصادية بشكل مباشر وكبير، وكان لمنع وصول المواد الخام ومستلزمات الإنتاج، وعدم تمكّن العمالة الفلسطينية من الوصول إلى أماكن عملها، الأثر البالغ في انخفاض القدرة الإنتاجية بطاقةها المعتادة، مما ساهم بصورة خطيرة بتفاقم ظاهرة البطالة (بلغ عدد العمال الفلسطينيين داخل الخط الأخضر (١٣٤) ألف عامل في العام ١٩٩٩ و بلغ عدد عمال قطاع غزة داخل الخط الأخضر(٥٧) ألف عامل انخفض هذا العدد في العام ٤ ليصل إلى (26,700) عامل فلسطيني).^٥

بلغ إجمالي العاطلين عن العمل في الأراضي الفلسطينية سواء كانوا يبحثون عن عمل أو لا وصل إلى ٣١٠ ألف في الربع الثاني من العام ٢٠٠٤. في حين كان عدد العاطلين عن العمل ١٧٠ ألف شخص في الربع الثالث من العام ٢٠٠٠ ، وهذا يشكل ما نسبته ٣٤,٣% من قوة العمل في الربع الثاني.^٦ وهذا يدلل إلى أن نسبة البطالة في الأراضي الفلسطينية مرتفعة جداً مما يرفع من نسبة الفقر، ونسبة الإعاقة، وارتفاع عدد الأسر التي هي بحاجة لمساعدات. هذا علاوة على الأضرار النفسية والاجتماعية التي تخلفها البطالة.

٣- الفقر

٤	.	éççë	-	:	-	.	éççë.
٥
٦

أدى ارتفاع معدل البطالة والإعالة وانخفاض الدخل وارتفاع أسعار المستهلك إلى تفشي ظاهرة الفقر في الأراضي الفلسطينية، فقد ارتفعت نسبة المستخدمين بأجر الذين تقل أجورهم الشهرية عن خط الفقر المكافئ^٧ في الأراضي الفلسطينية من ٤٣,٥% في الرابع الثالث من العام ٢٠٠٠ إلى ٥٦,٢% في الرابع الثاني (٢٠٠٤) (بمعدل ارتفاع مقداره ٢٩,٢%).^٨ وهذه نسبة عالية تدل على تفشي ظاهرة الفقر في الأراضي الفلسطينية وازديادها منذ اندلاع انتفاضة الأقصى وذلك بفعل الإجراءات والممارسات الإسرائيلية ضد المواطنين الفلسطينيين.

٤- الإعالة الاقتصادية

يرتفع عدد الأفراد الذين يعيشون غيرهم ممن لا يعملون في الأراضي الفلسطينية، حيث ارتفعت نسبة الإعالة الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية من ٤,٨% في الرابع الثالث من العام ٢٠٠٠ إلى ٦,٤% في الرابع الثاني من العام ٢٠٠٤ بمعدل ٣٣,٣%. حيث ارتفعت من ٤,٣ فرد إلى ٥,٥ فرد في الضفة الغربية بمعدل ٢٧,٩%. وارتفعت في قطاع غزة من ٥,٩ إلى ٩ بمعدل ٥٢,٥%.^٩ ترجع هذه النسبة العالية لـإعالة في الأراضي الفلسطينية، إلى انعدام فرص العمل، وتفشي ظاهرة البطالة والفقر وتدني مستوى الدخل.

٥- إنفاق الأسرة

نتيجة للأوضاع الاقتصادية المتردية في الأراضي الفلسطينية وتدني مستويات الدخل وتفشي ظاهرة البطالة والفقر، اضطرت الأسر الفلسطينية إلى تخفيض نفقاتها. مما انعكس ذلك على قدرتها على إشباع حاجاتها.

خفضت (٣٥٣,٠٠٠ أسرة) ٥٨,٢% من الأسر في الأراضي الفلسطينية نفقاتها على الحاجات الأساسية خلال الشهور ١٢ الماضية، وقد تركز ذلك على الملابس والغذاء، حيث بلغت نسبة الأسر التي خفضت نفقاتها على الملابس (٩٥,١%)، بينما بلغت نسبة الأسر التي خفضت نفقاتها على الغذاء (٨٧,٩%). تدل هذه النسب عن مدى حالة العوز التي تعيشها الأسر الفلسطينية والتي دفعتها لتخفيض نفقاتها بشكل كبير حتى على السلع الضرورية.

٦- استراتيجيات الصمود الاقتصادي

يرتبط صمود الاقتصاد الفلسطيني في مواجهة الأوضاع الاجتماعية الحالية بعدة عوامل أهمها استراتيجيات الصمود الاقتصادي، والمساعدات الإنسانية التي تقدم للشعب الفلسطيني، وأوليات حاجات الأسر، والتأمينات والإعانات الاجتماعية في فلسطين، ودور موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية في هذا الصمود.

اعتمدت الأسر الفلسطينية في صمودها الاقتصادي خلال الشهور ١٢ الماضية على عدة مصادر، حيث اعتمدت ٧٨,٠% من الأسر على دخلها الشهري، وقامت ٦٩,٤% من الأسر بتأجيل دفع الفواتير المستحقة عليها، بينما لجأت ٥٨,٧% من الأسر لتخفيض نفقاتها.^{١١}

٧- المساعدات الإنسانية^{١٢}

٧	éççç	(éççç	ëí éé)	éççç
8	.	.	éççé	(éççé
9
10
11
12	í

نتيجة للأوضاع الاقتصادية باللغة الصعوبة التي يمر بها المواطنين الفلسطينيين بفعل الاعتداءات والإجراءات الإسرائيلية منذ اندلاع انتفاضة الأقصى، ارتفع عدد الأسر التي أصبحت بحاجة لتقديم المساعدات، حيث يوجد ١٢٨٠٠ من الأسر أو أحد أو بعض أفرادها أي ما يعادل 21,2% من الأسر في الأراضي الفلسطينية، تلقوا مساعدات خلال الرابع الثاني من العام ٢٠٠٤ . توزعت هذه النسبة بواقع 18,2% في الضفة الغربية، و 27,2% في قطاع غزة. كما أكدت ٤٣٥٠٠ أي 71,8% من الأسر في الأراضي الفلسطينية حاجتها للمساعدة بغض النظر عن تلقّيها المساعدة. بواقع 71,7% في الضفة الغربية، و 71,9% في قطاع غزة .

قيم المساعدات الإنسانية، تلقت حوالي 13,1% من الأسر مساعدات إجمالية تقل عن ١٠٠ شيكل، و 39,5% من الأسر تلقت مساعدات إجمالية تقل عن ٢٠٠ شيكل، و 58,2% من الأسر تلقت مساعدات إجمالية تقل عن ٣٠٠ شيكل، بينما 41,8% تلقت مساعدات تزيد عن ٣٠٠ شيكل. الملاحظ على قيم المساعدات أنها منخفضة جداً وأقل ما تلبي الحاجة بكثير لاسيما في ظل حالة العوز الشديد التي تعيشه الأسر الفلسطينية، يضاف إلى ذلك ارتفاع أسعار المستهلك في الأراضي الفلسطينية فخلال العام ٢٠٠٤ ارتفعت الأسعار مقارنة بالعام ٢٠٠٣ ، حيث بلغت في الضفة الغربية ٢,٨٩% ، وفي قطاع غزة ٣,١٨% ، ويرجع السبب الرئيسي لهذا الارتفاع إلى ارتفاع أسعار المواد الغذائية وأسعار النقل والاتصالات وأسعار خدمات التعليم وأسعار خدمات الرعاية الصحية بشكل أساسي، بالإضافة إلى ارتفاع أسعار مجموعات المستهلك الأخرى ولكن بنسبة أقل.^{١٣}

مصادر المساعدات، استحوذت مؤسسات السلطة بما فيها وزارة الشؤون الاجتماعية ، على تقديم النصيب الأكبر من هذه المساعدات، حيث بلغ عدد مرات تقديم المساعدات 28,8% ، تلتها وكالة الغوث الدولية بواقع 25,6% ، يليها الأهل والأقارب بواقع 14,3% ، تلتها المؤسسات الخيرية والدينية بما فيها لجان الزكاة 8% ، تلتها الهيئات الدولية والمؤسسات التنموية 4,3% ، تلتها الفصائل والأحزاب السياسية 1,4% ، كما بلغت المساعدات المقدمة من الدول العربية، والبنوك المحلية، ولجان الإصلاح المحلية، ومن الأصدقاء والمعارف 7,6% .

نوع المساعدات، إن غالبية المساعدات المقدمة للأسر هي مواد غذائية تشكل 52,8% من نسبة المساعدات، و 28,6% فقط هي مبالغ نقدية. لذلك تقل أهميتها كأداة إنتاجية قادرة على خلق فرص عمل للمواطنين . مما يعني أن حالة العوز التي تعيشها الأسر الفلسطينية ستبقى على ما هي عليه بل ستزداد أيضاً خاصة في ظل السياسة الإسرائيلية القائمة على تحويل المواطنين الفلسطينيين.

٨- أولويات حاجات الأسر

إن الحاجات البشرية في طبيعتها متعددة، لكن محدودية الموارد تملّي على الإنسان أن يضع أولويات لإشباع الحاجات، و نتيجة للأوضاع الاقتصادية الصعبة التي تعيشها الأسر الفلسطينية فإن حاجة الأسر للغذاء تقع في سلم الأولويات وهذا يدل على مدى العوز الشديد الذي تعاني منه الأسر الفلسطينية والتي جعلت أولويتها الأولى أن تشبع حاجتها من الطعام، حيث أظهرت ٣٨,٤% من الأسر الفلسطينية حاجتها للغذاء كأولوية، كما أنه يوجد أسر لها أولويات أخرى لكنها أيضاً تأتي ضمن الحاجات الضرورية لسير الحياة، حيث أظهرت ١٩,٩% من الأسر حاجتها للعمل، و ١٨,٩% من الأسر أظهرت حاجتها للمال ، بينما أظهرت ٩,٠% من الأسر حاجتها للتعليم كأولوية، و أظهرت ٦,٤% من الأسر حاجاتها للعلاج كأولوية أولى.^{١٤}

ثالثاً: موازنة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لعام ٢٠٠٥

يعبر حجم المخصصات المالية للوزارات عن حجم الاهتمام الذي توليه الحكومة للقطاعات المختلفة التي يغطيها عمل هذه الوزارات. ومن المفترض أن تكون هناك مخصصات مالية أكبر وبالقدر الكافي للوزارات التي يرتبط عملها مباشر بحقوق الإنسان كالوزارات التي تحافظ على أمن المواطن وحقه بحياة آمنة، بالإضافة للوزارات التي تقدم الخدمات الصحية والتعليمية والإسكانية...الخ. و ذلك حسب ما يمليه الوضع وما تطلبه الحاجة.

وبالنسبة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية فإنه يقع على عاتقهما جهد كبير. يحتاج للقيام به مخصصات مالية كبيرة، خاصة في ظل الواقع الاجتماعي المتردي في الأراضي الفلسطينية. والذي أشرنا إليه آنفاً عند الحديث عن واقع الأوضاع الاجتماعية في الأراضي الفلسطينية.

فكل ما زادت المخصصات المالية خاصة في جانب النفقات الرأسمالية والتطويرية وجانب النفقات التحويلية- فيما يتعلق بالإتفاق على المساعدات والإعانات وصندوق الرعاية الاجتماعية- كلما عزز ذلك من قدرة الوزارتين على القيام بمهامهن على الوجه المطلوب.

وقبل التطرق للمخصصات المالية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية من الضروري الإشارة إلى أنه بدءاً من التشكيل الوزاري الذي مُنح الثقة من المجلس التشريعي الفلسطيني بتاريخ ٢٥ فبراير ٢٠٠٥ أصبحت وزارة العمل و وزارة الشؤون الاجتماعية، وزارة واحدة هي وزارة العمل والشؤون الاجتماعية. لكن من الناحية الفعلية فإنه لا زال هناك وزارتين مستقلتان تماماً لا يجمعهما سوى وزير واحد فقط. فكل وزارة عملها المستقل، وهيكتها المستقلة عن الأخرى . ورغم أن مخصصات هاتين الوزارتين تظهر في الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية، تحت مسمى وزارة واحدة هي وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، إلا أنه لكل وزارة مخصصات مالية خاصة بها. كما تقدم كل وزارة بشكل مستقل حاجتها من موازنة السلطة .

الذي من الضروري الإشارة إليه أيضاً، هو أنه يوجد موارد مالية أخرى خارج نطاق الموازنة تحصل عليها كل من وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية لتغطية برامج بعينها. فعلى سبيل المثال ببرامج البطالة التي تطرحتها وزارة العمل للمواطنين هي خارج نطاق نفقات الموازنة ويتم اعتماد مخصصاتها من مجلس الوزراء.^{١٠}

تحليل موازنة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لعام ٢٠٠٥

بلغ الإجمالي العام للمخصصات المالية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية لعام ٢٠٠٥ (344,746) مليون دولار، توزعت كما يلي:

(14,322) مليون دولار رواتب وأجور، (1,811) مليون دولار نفقات تشغيلية، (328,156) (328,156) نفقات تحويلية، إجمالي النفقات الجارية (344,289) مليون دولار، إجمالي النفقات الرأسمالية والتطويرية (457) ألف دولار.

عند تحليل هذه المخصصات سيتبين، أن موازنة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لعام ٢٠٠٥ تبلغ حوالي 15,5% من إجمالي موازنة السلطة الوطنية الفلسطينية البالغة 2,220 مليار دولار. وهي ثاني أكبر مخصصات مالية بعد وزارة الداخلية والأمن الوطني .

بالرغم من هذا الحجم التي شكله موازنة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية من الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية إلا أنها تظل دون المستوى المطلوب خاصة في ظل الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية بالغة التدهور والناجمة عن السياسة الإسرائيلية العدوانية منذ اندلاع انتفاضة الأقصى.

و عند التفصيل أكثر في التحليل، سيتضح أن الرواتب والأجور تشكل حوالي ٤% من موازنة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية للعام ٢٠٠٥ ، وتشكل النفقات التشغيلية حوالي ٥٣٪، وتبلغ النفقات التحويلية حوالي ٩٥٪، أما النفقات الرأسمالية والتطويرية فتبلغ حوالي ١٣٪.

تحوز النفقات التحويلية^{١٧} على النصيب الأكبر من هذه الموازنة، وهذا بسبب النفقات المخصصة لكل من، الضمان الاجتماعي ٥,٨٧٧ ، والإعانات ٣٧٧,٦٠٥ ، هذا بالإضافة إلى الإنفاق على صندوق الرعاية الاجتماعية والذي خصص له ١,٠٤٤,٠٠٠ ، وهذا الصندوق يدخل ضمن النفقات التحويلية لأول مرة في العام ٢٠٠٥ . يعد تخصيص الحجم الأكبر من نفقات وزارة العمل والشؤون الاجتماعية للنفقات التحويلية شيء إيجابي وطبيعي في نفس الوقت وإن يظل أيضا دون المستوى المطلوب بسبب الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بالغة التدهور. والتي بدورها تحتاج لشبكة أمان أكبر للمواطنين من خلال تخصيص أموال أكثر للإعانات وصندوق الرعاية وللضمان الاجتماعي.

أما الجانب الأقل من الموازنة فهو من نصيب النفقات الرأسمالية والتطويرية والتي شكلت حوالي ٠.١٣٪ وهذه نسبة تكاد لا تذكر في ظل المهام الجسام الملقاة على كاهل وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية. كما أنه وبالرغم من ضئالة المخصصات المالية المتعلقة بالنفقات الرأسمالية والتطويرية إلا أنه في أحيان عديدة لا يتم الوفاء بهذه المخصصات ولا يصرف إلا جزء يسير منها^{١٨}.

) <http://www.mof.gov.ps/budget/budget2005/Budget/Law/Social/Mol-SA.pdf> èççì

17

http://www.mof.gov.ps/budget/budget2005/law/general/kholoas-.pdf .(/ èççì

18

النتائج

- يتضح من خلال التقرير أن الأوضاع الاجتماعية في فلسطين بالغة الصعوبة . ويرجع ذلك إلى سياسات قوات الاحتلال الإسرائيلية الممنهجة القائمة على القتل والإغلاق والحصار منذ اندلاع انتفاضة الأقصى . كما أن موازنة وزارة العمل والشؤون الاجتماعية غير ملائمة للواقع الاقتصادي والاجتماعي المتدهور حيث يوجد حاجة إلى موازنة أكبر. و عند التعمق أكثر في النتائج التي توصل إليها التقرير س يتضح مايلي:
- ١- تراجع متوسط الدخل الشهري بمقدار كبير، وذلك عند مقارنة الفترة التي سبقت انتفاضة الأقصى بقليل والربع الثاني من العام ٢٠٠٤، حيث انخفض متوسط الدخل الشهري من ٢٥٠٠ إلى ١٦٠٠ شيكل، أي بمقدار ٢٠% في الأراضي الفلسطينية.
 - ٢- بلغ عدد العاطلين عن العمل في الأراضي الفلسطينية سواء كانوا يبحثون عن عمل أو لا ٣١٠ ألف في الربع الثاني من العام ٢٠٠٤. في حين كان عدد العاطلين عن العمل ١٧٠ ألف شخص في الربع الثالث من العام ٢٠٠٠، وهذا يشكل ما نسبته ٣٤% من قوة العمل.
 - ٣- بلغت نسبة الأسر الفقيرة (دون خط الفقر المكافئ) في الأراضي الفلسطينية ٥٨,١% في الربع الثاني من العام ٢٠٠٤.
 - ٤- ارتفعت نسبة الإعالة الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية من ٤,٨ في الربع الثالث من العام ٢٠٠٠ إلى ٦,٤ في الربع الثاني من العام ٤ ٢٠٠٤ بمعدل ٣٣,٣%.
 - ٥- خفضت ٥٨,٢% (٣٥٣,٠٠٠ أسرة) من الأسر في الأراضي الفلسطينية نفقاتها على الحاجات الأساسية خلال الشهور ١٢ الماضية.
 - ٦- اعتمدت الأسر الفلسطينية في صمودها الاقتصادي خلال الشهور ١٢ الماضية على عدة مصادر، حيث اعتمدت ٧٨,٠% من الأسر على دخلها الشهري، وقامت ٦٩,٤% من الأسر بتأجيل دفع الفواتير المستحقة عليها، بينما لجأت ٥٨,٧% من الأسر لتخفيف نفقاتها.
 - ٧- تعد المساعدات المقدمة للمواطنين الفلسطينيين قليلة الأهمية كما ونوعا حيث تلتقي ٥٨,٢% من الأسر الفلسطينية مساعدات تقل عن ٣٠٠ شيكل. كما أن غالبية المساعدات المقدمة للأسر وهي ٥٢,٨% مواد غذائية، و ٢٨,٦% فقط هي مبالغ نقديه. لذلك تقل أهميتها كأداة إنتاجية قادرة على خلق فرص عمل للمواطنين . وهذا ينسحب أيضا على برامج البطالة التي تقدمها وزارة العمل فما هي إلا برامج مساعدات أو تشغيل لفترات محدودة مما يقلل من أهميتها كأداة إنتاجية قادرة على خلق فرص عمل.
 - ٨- نتيجة للأوضاع الاقتصادية الصعبة التي تعيشها الأسر الفلسطينية فإن حاجة الأسر للغذاء تقع في سلم الأولويات وهذا يدل على مدى العوز الشديد الذي تعاني منه الأسر الفلسطينية والتي جعلت أولويتها الأولى أن تشبع حاجتها من الطعام، حيث أظهرت ٣٨,٤% من الأسر الفلسطينية حاجتها للغذاء كأولوية.

أما بالنسبة للمخصصات المالية لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية فبالرغم من تشكيلها النصيب الأكبر من الموازنة العامة للسلطة الوطنية الفلسطينية بعد موازنة وزارة الداخلية والأمن الوطني، حيث بلغت (344,746) مليون دولار ١٥,٥% من الموازنة العامة البالغة ٢,٢٢٠ مليار دولار. إلا أنها تظل دون المستوى المطلوب بكثير نتيجة لسوء الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الأراضي الفلسطينية. كما أن النفقات الرأسمالية والتطويرية تشكل جزء لا يذكر من موازنة وزارة العمل والشؤون، حيث بلغت ١٣%. وهذا بدوره ذات مردود سلبي على أداء الوزارة.

وفيما يتعلق في الضمان الاجتماعي، وقانون التأمينات رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣. فإن مثل هذا القانون لا يفي بالغرض ولا يحقق الضمان الاجتماعي وذلك لقصوره فقط على، تأمين إصابات العمل، و تأمين الشيخوخة وتأمين العجز والوفاة الطبيعيين.

التوصيات

لقيام كل من وزارة العمل ووزارة الشؤون الاجتماعية بالمهام الملقاة على عاتقهما، لمواجهة الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية السيئة التي يعيشها المواطنين. يوصي مركز الميزان لحقوق الإنسان بما يلي:

- ١- التزام كل من وزارة العمل والشئون بتقديم خطةهما السنوية مشتملة على تحديد دقيق لاحتياجاتهما، وتقدمها للمجلس التشريعي مبررة لدعم المجلس في الحصول على أعلى مخصص مالي.
- ٢- تحديد الوزارتين لاحتياجاتهما للعام المقبل، والبحث عن مصادر تمويل ودعم لأنشطتها في حالة عجز الموازنة عن تلبية كافة متطلباتهما، حتى لا تتعرضا لأزمات مالية.
- ٣- العمل على تخصيص موازنة تطويرية مناسبة، من خلال الخطة المقدمة لوزارة المالية لمراجعة ذلك في الموازنة القادمة.
- ٤- العمل على تحويل عمل هاتين الوزارتين من الدور الإغاثي سواء من خلال المساعدات أو برامج البطالة إلى عمل تنموي يعمل على إنشاء مشاريع منتجة يتم فيها تشغيل المواطنين بشكل مستمر. كما لضرورة التنسيق بصورة أكبر بين الوزارتين وتحسين قدرتهما على القيام بمهامها بالصورة المطلوبة بما يعود على المواطنين بالإيجاب. من الضروري العمل على دمج هاتين الوزارتين فعليا وليس فقط من خلال جمعهما فقط تحت وزير واحد.
- ٥- إجراء تعديلات بأسرع وقت ممكن على قانون التأمينات الاجتماعية رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣ لتحقيق ضمان اجتماعي أكبر للمواطنين، و ليشمل: "تأمين إصابات العمل وأمراض المهنة، تأمين الشيخوخة والعجز والوفاة، تأمين المرض والأمومة، تأمين البطالة، تأمين التعويضات العائلية".

Ø

2005

Ø : Ø

	2005	2004	2004	2003		
					الرواتب والاجور	100
	37,011	36,234	21,903	29,088		101
					لموظفو بسلف	102
	291	259	14,640	4,786	الموظفو بعقود	103
	319	298	320	307	Ø	104
	1,357	1,288	1,403	1,358		105
	13,335	13,196	13,658	9,978		106
	892	809	562	516	Ø	107
	49	51	28	35		108
	3,730	3,816	3,889	3,683	Ø	109
	5,118	4,447	6,510	4,761		110
	200		200	14		111
	62,302	60,398	63,113	54,526		
						200
	320	369	384	324	السفر في مهام رسمية	201
	2,963	3,048	3,055	1,281		202
						203
	560	436	550	488		204
	840	847	920	807		205
	157	94	100	202		206
	380	265	320	541		207
	300	241	270	373		208
	1,458	1,158	1,202	649		209
	660	559	684	240	Ø	210
	240	40	66	44		211
	7,878	7,057	7,551	4,949		
					الفوائد	300
						301
						302
						400
	5,871	5,485	5,718	5,310		401
						402
	377,605	296,599	301,764	210,435		403
	1,044,000					403.1
						404
						405
	1,427,476	302,084	307,482	215,745		
	1,497,656	369,539	378,146	275,220		

Ø

2005

Ø : Ø

		2004	2004	2003	المادة	
	2005					
					رواتب و أجور المشاريع	500
						501
						502
						600
						601
						602
						603
						604
					الاجهزه والمعدات والآلات	700
						701
	425	100	110	544		702
	425	200	200	2,001		703
	600	500	500			704
	25					705
	1,475	800	810	2,545		
						800
	190					801
			200			802
						803
						804
						805
						806
			100			807
						808
						809
						810
						811
	190		300			
						900
						901
						902
						1000
						1001
						1002
						1003
						1004
						1005
						1006
						1007
						1100
						1101
						1102
						1200
	325	50	60	602	الإئتمان	1200
	325	50	60	602		
						1300
						1300
						1400
						1400
	1,990	850	1,170	3,147		

	2005	2004	2004	2003	المادة	
					/	211
9,000	2,833	4,500	2,710			211.1
62,000	17,083	28,650	16,251	()		211.2
52,000	11,441	17,500	23,389			211.3
24,000						211.4
					بدل استشارات ودراسات	211.5
					بدل استئجار اجهزة والات	211.6
					نفقات المعالجة في الخارج	211.7
					مكافآت غير الموظفين	211.8
20,160					البعثات العلمية والمورات التدريبية	211.9
63,840	8,750	15,000	1,723		اشتراكات إنترنت ووكالات	211.10
9,000					اشتراكات علمية (مجلات وصحف ونشرات)	211.11
					اشتراكات مؤتمرات/معارض/مهرجانات	211.12
					تأمينات	211.13
					أجور عمال وحراسات	211.14
					لجان تطوعية ومخيمات	211.15
					ترخيص عامه رسوم بلدية	211.16
					أنشطة ترفيهية/رياضية/ثقافية/فنية ..	211.17
					بدل تنقل خاص بالعمل	211.18
					الامتحانات	211.19
					طبعا الكتب	211.20
					المختبرات والوسائل	211.21
					محوا الامية وتعليم الكبار	211.22
					صاريف تدقيق وعمولات وضرائب	211.23
					تطوير المناهج	211.24
					أتعاب محلفين وشهود	211.25
					سهرات وبرامج مختلفة وأفلام وتحفيفات	211.26
					تفقير ومائحة	211.27
					تصوير وشخص جوى ومسح وخرالط	211.28
					تجارب علمية وخبرية وشخص عينات وتشريح	211.29
					تحصينات واقحات	211.3
					هدايا ومعونات	211.31
					نقل وتخليص جمركي	211.32
					الصحة النفسية المدرسية	211.33
					مساعدات/مكتب..	211.34
					نفقات دبلوماسية/ عمادة وتمثل ..	211.35
					نفقات مكتب الرئيس	211.36
					تشغيل قضائية وبيث اعلامي	211.37
					آخر-الصندوق القومي	211.38
					آخر-الادارة المالية	211.39
					آخر-الشرطة	211.4
					آخر-الأمن الوقائي	211.41
					آخر-الدقاع المدني	211.42
					آخر-نفقات المحافظات	211.43
					آخر-لجنة الانتخابات المركزية الفلسطينية	211.44
					آخر-مسح وحراثة أراضي الوقف	211.45
					مساعدات موالية	211.46
					مساعدات زواج	211.47
					صاريف عزاء	211.48
					رسوم	211.49
					آخر-خدمة الدين العام	211.5
					آخر-أقساط القروض	211.51
						211.52
						211.53
						211.54
					Ø	211.55
					Ø	211.56
						211.57
240,000	40,107	65,650	44,073			
240,000	40,107	65,650	44,073			

الفهرس

٢	مقدمة
٣	أولاً: الحق في الضمان الاجتماعي
٣	- المعايير الدولية لحقوق الإنسان والحق في الضمان الاجتماعي
٥	- الضمان الاجتماعي في فلسطين
٧	ثانياً: واقع الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في الأراضي الفلسطينية
٧	١- دخل الأسرة
٧	٢- البطالة
٧	٣- الفقر
٨	٤- الإعالة الاقتصادية
٨	٥- إنفاق الأسرة
٨	٦- استراتيجيات الصمود الاقتصادي
٨	٧- المساعدات الإنسانية
٩	٨- أولويات حاجات الأسر
١٠	ثالثاً: موازنة وزارة العمل والشئون الاجتماعية لعام ٢٠٠٥
١٢	النتائج
١٣	التوصيات
١٤	الملاحق